

قانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية
والائتمان الزراعي

عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافي بموازنة هيئة البنك الرئيسي للتنمية والائتمان الزراعي
عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٧٧٤٧٥٤٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين
وسبعمائة وسبعة وأربعون ألفا وخمسمائة وثلاثة وأربعون جنيها لا غير) وذلك
لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

اولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة الاعتمادات والاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ
٧٧٤٧٥٤٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين وسبعمائة وسبعة وأربعون ألفا
ونخمسائة وثلاثة وأربعون جنيها لا غير) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول - الأجور بمبلغ ٥٦٢٩١٧ جنيها .

(ب) الباب الثاني - النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ

٧١٨٤٦٢٦ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالبَاب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٧٧٤٧٥٤٣ جنيها (فقط وقدره سبعة ملايين وسبعمائة وسبعة وأربعون ألفا وخمسمائة وثلاثة وأربعون جنيها لا غير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) .

حسني مبارك